

التبيان في تفسير القرآن

(224) وثالثها - قالوا: إن معناه: من أين شئتم: أي أتوا الفرج من أين شئتم، وليس في ذلك إباحة لغير الفرج. وهذا أيضا ضعيف، لانا لانسلم أن معناه الفرج، بل عندنا معناه: أتوا النساء، أو أتوا الحرث من أين شئتم، ويدخل فيه جميع ذلك، ورابعها - قالوا: قوله في المحيض " قل هو أذى فاعتزلوا النساء " في المحيض " فاذا حرم للآذى في الدم، والآذى بالنجو أعظم منه. وهذا أيضا ليس بشئ، لان هذا حمل الشئ على غيره من غير علة، على أنه لا يمتنع أن يكون المراد بقوله: " قل هو أذى " غير النجاسة، بل المراد أن في ذلك مفسدة، ولا يجوز أن يحمل على غيره إلا بدليل يوجب العلم على أن الآذى بمعنى النجاسة حاصل في البول، ودم الاستحاضة ومع هذا، فليس بمنهي عن الوطئ في الفرج. ويقال: أن هذه الآية نزلت ردا على اليهود، وأن الرجل إذا أتى المرأة من خلف في قبلها خرج الولد أحوال، فأكذبهم [أ] في ذلك، ذكره ابن عباس، وجابر، ورواه أيضا أصحابنا. وقال الحسن: أنكر اليهود إتيان المرأة قائمة، وباركة، فأنزل [أ] إباحته بعد أن يكون في الفرج، وهو السبب الذي روي، ولا يمنع أن يكون ما ذكرناه مباحا، لان غاية ما في السبب أن تطابقه الآية، فأما أن لا تتعداه، فلا يجب عند أكثر المحصلين (1). وقوله: " وقدموا لانفسكم " أي قدموا الاعمال الصالحة التي أمر [أ] بها عباده، ورغبهم فيها، فتكون ذخرا عند [أ]. ووجه اتصال قوله: " وقدموا لانفسكم " بما قبله: أنه لما قدم الامر بعد أشياء قيل: " قدموا لانفسكم " بالطاعة فيما أمرتم به، واتفقوا مجاوزة الحد فيما بين لكم، وفي ذلك الحث على العمل بالواجب الذي عرفوه، والتحذير من مخالفة ما ألزموه. وقوله: " وبشر المؤمنين " فالبشارة: الدلالة على ما يظهر به السرور في _____ في المطبوعة " المحطتين ".